

مرسوم رقم 14 لسنة 2024

بتشكيل المجلس الأعلى للبتروال

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم الصادر في 8 شعبان 1394 هـ الموافق 26 أغسطس 1974م بإنشاء المجلس الأعلى للبتروال والمراسيم المعدلة له،
- وعلى المرسوم رقم 1 لسنة 2024 بتشكيل الوزارة، والمراسيم المعدلة له،
- وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء،



- يُشكل المجلس الأعلى للبتروال المنصوص عليه في المادة الأولى من المرسوم الصادر بإنشاء المجلس الأعلى للبتروال المشار إليه، برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء أو من يفوضه من الوزراء وعضوية كل من:
- 1- نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير النفط.
 - 2- نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشئون مجلس الوزراء.
 - 3- وزير المالية.
 - 4- وزير التجارة والصناعة.
 - 5- وزير الخارجية.
 - 6- محافظ بنك الكويت المركزي.

مادة ثانية

- على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.
- أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

د. محمد صباح السالم الصباح

صدر بقصر السيف في: 1 شعبان 1445هـ

الموافق: 11 فبراير 2024م